

## وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ٢١٥ لسنة ٢٠٠٥

بشأن إعادة تشكيل المجلس السلعى

للأدوية والأمصال واللقاحات والمستلزمات الطبية

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٦ لسنة ٢٠٠٤ بشأن تنظيم وزارة

التجارة الخارجية والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ١٩٩٧ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ المشار إليه وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بشأن تشكيل المجالس السلعية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٩ بشأن تشكيل المجلس السلعى

للأدوية والأمصال واللقاحات والمستلزمات الطبية والقرارات المعدلة له ؛

وبناء على ما عرضه قطاع سياسات التجارة الخارجية ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يعاد تشكيل المجلس السلعى للأدوية والأمصال واللقاحات والمستلزمات الطبية ،

على النحو التالى :

السيد الدكتور / شرين حلمى - شركة فاركو للأدوية ، شركة العامرية

للأدوية ، شركة الأوربية المصرية ،

شركة تكنو فارما ، شيرر مصر .

السيد الدكتور/ مجدى حسن أحمد - رئيس الشركة القابضة للأدوية .  
السيد الدكتور/ محمد العبادى - الشركة القابضة للمستحضرات الحيوية  
واللقاحات .

السيد الأستاذ/ حلمى أبو العيش - شركة سيكم للأدوية .  
السيد المهندس/ خالد محمد نصير - شركة الكان للأدوية .  
السيد الدكتور/ سيد البدوى - شركة سيجمما للأدوية .  
السيد الدكتور/ فاروق عصمت - شركة ايبكو للأدوية .  
السيد الدكتور/ جميل غالى - شركة العربية للعبوات الدوائية (سابقاً) .  
السيد الأستاذ/ إبراهيم حليم أبو الوفا - شركة السويس للزجاج الدوائى (سابقاً) .  
السيد الأستاذ/ أحمد بدوى - شركة السويس للعبوات الدوائية .  
السيد الدكتور/ رفعت السيد - شركة هيبي للأدوية .  
السيد الدكتور/ أسامة السعدى - شركة سانوفى أفنتس للأدوية .

#### ( المادة الثانية )

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٥/٣/٣

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد